

تجديد بطاقة الوسيط العقاري في إمارة عجمان



يزن فاروق قارئ من عجمان يقول: أرغب في تجديد بطاقة الوسيط العقاري في إمارة عجمان ، فما الاشتراطات والوثائق التي تطلبها دائرة الأراضي والأمالك في عجمان

دائرة الأراضي والأمالك: وثائق مطلوبة ودفع الرسوم

توجه الزميل عادل نعان بالسؤال إلى قسم العلاقات العامة في دائرة الأراضي والأمالك في عجمان حيث أفاد أن عملية تجديد بطاقة الوسيط العقاري هي عبارة عن توثيق عملية تجديد إصدار بطاقة وسيط عقاري خاصة بالسماح تدل على استمرارية انتماء صاحب البطاقة إلى مكتب عقاري مسجل لدى الدائرة، يستطيع صاحب البطاقة بموجبه مباشرة عملية الوساطة العقارية في الإمارة إلى جانب أن هناك اشتراطات ووثائق يجب توفيرها وهي: رسالة طلب تجديد البطاقة من المكتب العقاري، وصورة تأشيرة الدخول أو تصريح عمل لغير المواطنين، والتأكد من الوثائق المطلوبة، والتوقيع على نموذج طلب الخدمة ودفع الرسوم المطلوبة. وعلى كل مكتب عقاري تم ترخيصه لمزاولة أعمال الوساطة العقارية أن يقوم قبل مزاولة أي أعمال وساطة عقارية باستخراج بطاقة وسيط عقاري من دائرة الأراضي، لكل شخص يفوض من المكتب بأعمال الوساطة العقارية

وإذا كان المستفيد من الخدمة قطاع خاص فإن الوثائق

:المطلوبة والشروط

- 1- صورة عن الرخصة التجارية سارية المفعول
- 2- إثبات شخصية (بطاقة الهوية)
- 3- رسالة لا مانع من إصدار البطاقة من المكتب العقارية
- 4- شهادة بالحالة الجنائية
- 5- صورة شخصية

الرسوم: 100 درهم

مكان تقديم الخدمة: قسم شؤون المكاتب العقارية